

عمدة القاري

ذكر معناه هذا الذي ذكره عمرو بن ميمون قطعة من حديث طويل سيأتي في مناقب عثمان رضي الله تعالى عنه قوله أن أَدْفَنَ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ وكَلِمَةِ أَنْ مُصَدَّرِيَّةٌ قَوْلُهُ مَعَ صَاحِبِي بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَأَصْلُهُ صَاحِبِينَ لِي فَلَمَّا أَضِيفَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ سَقَطَتِ النُّونُ وَأَرَادَ بِصَاحِبِيهِ النَّبِيَّ وَأَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَوْلُهُ كُنْتُ أُرِيدُهُ أَيُّ كُنْتُ أُرِيدُ الدَّفْنَ مَعَ صَاحِبِيهِ قَوْلُهُ فَلَاوْثَرْنَهُ مِنَ الْإِيْثَارِ يَقَالُ آثَرْتُ فَلَانَا عَلَى نَفْسِي إِذَا اخْتَارَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَفَضْلُهُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فَلَمَّا أَقْبَلَ أَيُّ عَبْدٍ اللَّهُ بَنَ عَمْرٍ قَوْلُهُ مَا لَدَيْكَ أَيُّ مَا عِنْدَكَ مِنَ الْخَبَرِ قَوْلُهُ أَذْنْتُ لَكَ أَيُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَذْنْتُ لَهُ بِالْإِثَارِ مَعَ صَاحِبِيهِ قَوْلُهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ أَرَادَ بِهِ مَضْجَعَ النَّبِيِّ وَمَضْجَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَوْلُهُ فَإِذَا قَبِضْتُ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ قَوْلُهُ وَإِلَّا أَيُّ وَإِنْ لَمْ تَأْذَنْ لِي قَوْلُهُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِلَى آخِرِهِ مِنْ جُمْلَةٍ وَصِيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَوْلُهُ بِهَذَا الْأَمْرِ أَرَادَ بِهِ الْخِلَافَةَ قَوْلُهُ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ النَّفَرُ عِدَّةٌ رِجَالٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ قَوْلُهُ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ جُمْلَةً حَالِيَةً قَوْلُهُ فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا أَيُّ فَمَنْ اسْتَخْلَفَهُ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الْمَذْكُورُونَ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ أَيُّ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ قَوْلُهُ فَسَمِيَ عُثْمَانُ إِلَى آخِرِهِ إِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْ أَبَا عُبَيْدَةَ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ مَاتَ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعِيدَ ابْنِ زَيْدٍ لِأَنَّهُ كَانَ غَائِبًا قَالَ بَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْهُ لِأَنَّهُ كَانَ قَرِيبَهُ وَصَهْرَهُ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بَنَ عَمْرٍ قَوْلُهُ وَوَلَجَ عَلَيْهِ أَيُّ دَخَلَ مِنْ وَلَجٍ يَلْجُ وَلَوْجًا قَوْلُهُ كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الدَّالِ وَيُرْوَى بَفَتْحِ الْقَافِ وَهُوَ السَّابِقَةُ فِي الْأَمْرِ يَقَالُ لِفُلَانٍ قَدَمٌ صَدَقَ أَيُّ إِثْرُهُ حَسَنَةٌ وَلَوْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِالْكَسْرِ فَالْمَعْنَى صَحِيحٌ أَيْضًا قَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ قَوْلُهُ ثُمَّ الشَّهَادَةُ أَيُّ ثُمَّ جَاءَتْكَ الشَّهَادَةُ فَيَكُونُ ارْتِفَاعُ الشَّهَادَةِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ فَعَلَ مَحْذُوفٌ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَتَلَهُ عُلْجٌ يُسَمَّى فَيُرْوَى وَكُنِيَّتُهُ أَبُو لَوْلُؤَةَ وَكَانَ غُلَامًا لِلْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ وَكَانَ يَدْعِي الْإِسْلَامَ وَسَبَّهَ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍ أَلَا تَكَلِّمُ مَوْلَايَ يَضَعُ عَنِّي مِنْ خَرَايَ قَالَ كَمْ خَرَايَ قَالَ دِينَارٌ قَالَ مَا أَرَى أَنْ أَفْعَلَ إِنَّكَ عَامِلٌ مُحْسِنٌ وَمَا هَذَا بِكَثِيرٍ فَغَضِبَ مِنْهُ فَلَمَّا خَرَجَ عَمْرٌ إِلَى النَّاسِ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ جَاءَ عَدُوُّ اللَّهِ فَطَعَنَهُ بِسُكَيْنٍ مَسْمُومَةٍ ذَاتَ طَرَفَيْنِ فَقَتَلَهُ وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ طَعَنَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ وَدَفِنَ يَوْمَ الْأَحَدِ صَبَاحَ هَلَالِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَعِشْرِينَ وَكَانَ عَمْرُهُ يَوْمَ مَاتَ سِتِينَ سَنَةً وَقِيلَ ثَلَاثًا وَسِتِينَ وَقِيلَ إِحْدَى وَسِتِينَ وَقِيلَ سِتَّةٌ وَسِتِينَ وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ عَشْرَ سِنِينَ وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ لَيْلَةً مِنْ مِتُّوفَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَهُ الْوَاقِدِيُّ فَإِنْ قُلْتَ الشَّهِيدَ مِنْ قَتْلٍ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ عَلَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ وَعَلَى قَوْلِ الْحَنْفِيَّةِ مِنْ قَتْلِ ظُلْمًا وَلَمْ يَجِبْ بِقَتْلِهِ دِيَّةٌ أَيْضًا قُلْتَ أَمَّا عَلَى قَوْلِهِمْ فَإِنَّهُ كَالشَّهِيدِ فِي ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَأَمَّا عَلَى قَوْلِنَا فَإِنَّهُ قَتَلَ ظُلْمًا وَوَجِبَ الْقَصَاصُ عَلَى قَاتِلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ

حقيقة فإن قلت بالإرثاث تسقط الشهادة قلت هو قتل لأجل كلمة الحق والقول بكلمة الحق من الدين وورود من قتل دون دينه فهو شهيد قوله ليتني جواب هو قوله ولا علي أي ليتني لا عقاب علي ولا ثواب لي فيه أي أتمنى أن أكون رأساً برأس في أمر الخلافة ويروى ولا ليا بإلحاق ألف الإطلاق في آخره قوله كفاف بفتح الكاف بمعنى المثل قاله الكرمانى قلت معناه أن أمر الخلافة مكفوف عني شرها وقيل معناه إن لا تنال مني ولا أنال منها أي تكف عني وأكف عنها والكفاف في الأصل هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه وإرتفاعه على أنه خبر مبتدأ وهو قوله ذلك وهو إشارة إلى أمر الخلافة وهذه الجملة معترضة بين ليت وخبرها قوله أن يعرف لهم تفسير لقوله خيرا وبيان له قوله بالمهاجرين الأوليين وهم الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان أو الذين صلوا إلى القبلتين أو الذين شهدوا بدرا قوله وأوصيه بالأنصار الذين تبوأوا الدار قد وقع هنا خيرا بين الصفة والموصوف ووجه جوازه أن مجموع الكلام يدل على ما تقدم والمراد من الدار المدينة قدمها عمرو بن عامر حين رأى بسد مأرب ما دله على فساده فاتخذ المدينة وطنا لما أراد أن من كرامة الأنصار لنصرة نبيه وبالإسلام قوله والإيمان قال محمد بن الحسن الإيمان اسم من أسماء المدينة فإن لم يكن كذلك فيحمل أن